


اللائحة الداخلية
لكلية التمريض - جامعة بور سعيد
[مرحلة البكالوريوس]



مادة (1)

اسم البرنامج : بكالوريوس في علوم التمريض (نظام ساعات معتمد)

مادة (2):

ت تكون الكلية من الأقسام العلمية التالية:

- 1- التمريض الباطني الجراحي .
- 2- تمريض الحالات الحرجة و الطوارئ
- 3- تمريض الأطفال .
- 4- تمريض صحة الأم وحديثي الولادة.
- 5- تمريض صحة المجتمع .
- 6- تمريض المسنين
- 7- تمريض الصحة النفسية والعقلية .
- 8- ادارة التمريض .
- 9- تعليم التمريض

قواعد عامة

مادة (3):

يمنح مجلس جامعة بور سعيد بناء على طلب كلية التمريض درجة البكالوريوس في علوم التمريض.

مادة (4):

يجوز إضافة برامج أخرى بعد موافقة مجلس الجامعة ولجنة قطاع التمريض بالمجلس الأعلى للجامعات، وبعد استكمال كافة المقومات (المادية والبشرية)

مادة (5) شروط القبول بالكلية:

تبعد سياسة قبول وتحويل كلية التمريض جامعة بور سعيد قانون تنظيم الجامعات
واللائحة التنفيذية الخاصة به كالتالي:

+ ينص المادة 75 من قانون تنظيم الجامعات علي " يحدد المجلس الأعلى للجامعات في نهاية كل عام بناء على اقتراح مجالس الجامعات بعد اخذ راس مجالس الكليات المختلفة عدد الطلاب من أبناء جمهورية مصر العربية الذين يقبلون في كل كلية او معهد في العام الجامعي بين الحاصلين على شهادة الثانوية العامة او الشهادة المعادلة"

أولاً: سياسات قبول الطلاب:

- يتم القبول في كلية التمريض عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد المصرية طبقاً للأحكام العامة في اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم (49) لسنة 1972 يشترط في لقبول الطلاب (ذكرأً – إناثاً) بالكلية ما يأتي :-
- 1- أن يكون حاصلاً على شهادة الثانوية العامة (شعبة علمي علوم) أو ما يعادلها.
 - 2- أن تكون اللغة الأجنبية الأولى هي اللغة الإنجليزية (يستثنى من ذلك خريجي مدارس اللغات).
 - 3- الحاصلين على شهادات المعاهد الفنية الصحية (شعبة التمريض) أو المعاهد الفنية للتمريض على أن يتم قبولهم بالفرقة الثانية (المستوى الثاني).
 - 4- تقبل الكلية الطلاب الحاصلين على مؤهل جامعي (بكالوريوس أو ليسانس) بشرط أن تكون الدرجة الحاصلين عليها تعادل الدرجة الممنوحة من إحدى الجامعات أو المعاهد المصرية وان يكون التقدير العام في الدرجة الجامعية جيد على الأقل، ويتم قبولهم بالمستوى الأول ، على ان يكونوا حاصلين على شهادة الثانوية العامة لشعبة علمي علوم او ما يعادلها مع امكانية عمل مقاصه لبعض المقررات التي تم دراستها على ان يكون نظام الدراسة بهذه المقررات -نظام ساعات معتمده.
 - 5- على جميع الطلاب المرشحين للقبول بالكلية :-
 - أ- اجتياز الكشف الطبي
 - ب-اجتياز الاختبارات الموحدة للقبول بكليات التمريض بالجامعات المصرية.

ثانياً: سياسات تحويل الطلاب:

- الا تزيد نسبة المحولين عن 20% من عدد الطلاب المقيدين بالفرقة المطلوب التحويل منها.
- ان يكون الطالب ناجحاً ومنقول الي فرقه اعلي في الكلية المحول منها.
- لا يقل تحول الطالب الي الفرقه الرابعة.
- يشترط الموافقة علي التحويل موافقة الكلية المراد التحويل اليها.

- يمكن للطالب/طالبة أن يحول إلى كلية أخرى لرغبته في الدراسة بها أو لقربها من مسكنه ويتم الإعلان عن سياسة التحويل في دليل الطلاب الخاص بالكلية سنويًا وكذلك من خلال إدارة شئون الطلاب
- يتم تحويل طلاب الفرقة الأولى حسب قرار المجلس الأعلى للجامعات بأن يكون الطالب المرشحين من قبل التنسيق أو الراغبين في نقل قيدهم من كلية أخرى غير مناظرة أو مناظرة يكون ذلك عن طريق التنسيق.
- يجوز تحويل الطلاب المنقولين إلى فرقه أعلى من كلية إلى كلية مناظرة أو من جامعه الى جامعه اخرى بموافقة مجلس الكليتين وحسب قرارات المجلس الأعلى للجامعات.

مادة (6): نظام الدراسة :

نظام الدراسة بالساعات المعتمدة :-

- الساعة المعتمدة هي وحدة قياس لتحديد وزن كل مقرر في الفصل الدراسي الواحد وهي تعادل :
1- ساعة معتمدة واحدة تعادل ساعة دراسية نظرية واحدة في الأسبوع .
2 - ساعة معتمدة واحدة تعادل دراسة ساعتين معمليتين في الأسبوع .
3 - ساعة معتمدة واحدة تعادل دراسة ثلاثة ساعات الكينية في الأسبوع
4 ساعة معتمدة واحدة تعادل دراسة ثلاثة ساعات جلسة تعليمية (عرض وحصيلة) في الأسبوع.
5 - ساعة معتمدة واحدة تعادل دراسة أربع ساعات ميدانية في الأسبوع
الدراسة باللغة الإنجليزية ما عدا بعض المقررات تدرس باللغة العربية.

مادة (7) : المرشد الأكاديمي:

عند بداية التسجيل يحدد وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب لكل طالب مرشد أكاديمي من أعضاء هيئة التدريس يكون مسؤولاً عن إرشاده ومساعدته لطريقة التسجيل وكيفية تحديد و اختيار المقررات الدراسية الأساسية ، والمقررات الإضافية التي يحتاجها البرنامج الدراسي وعدد الساعات التي يجب عليه الالتحاق بها في كل فصل دراسي خلال فترة دراسته حسب قدرته وظروفه . ويكون رأى المرشد الأكاديمي استشاريا وليس زاماً للطالب .

مادة (8): مدة الدراسة:

- أ- مدة الدراسة أربع مستويات دراسية و كل مستوى ينقسم إلى فصلين دراسيين أساسيان وفصل دراسي صيفي اختياري ، والطالب الذي يجتاز مقررات صيفية يمكنه إنهاء المتطلبات قبل ذلك بفصل دراسي رئيسي واحد على الأكثر.
ب- الحد الأدنى لمدة الدراسة سبعة فصول دراسية رئيسية.
ج- يعقبها سنه تدريبية اجباريه (إمتياز).

مادة (9): مواعيد الدراسة والقيد:

- الفصل الرئيسي الأول: يبدأ في أول الأسبوع الثالث من شهر سبتمبر (المجلس الأعلى للجامعات).
- الفصل الرئيسي الثاني: يبدأ في أول الأسبوع الثاني من شهر فبراير.
- الفصل الصيفي (اختياري): يبدأ في أول الأسبوع الرابع من شهر يونيو.
- الفصل الدراسي الرئيسي مدة اربعه عشر أسبوعاً يسبقها أسبوع تسجيل المقررات.
- مدة الدراسة في الفصل الصيفي سبعة أسابيع (دراسة مكثفة) يسبقها أسبوع تسجيل المقررات.

مادة (10): متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس:

- للحصول على درجة البكالوريوس في علوم التمريض بالساعات المعتمدة ، لابد أن يجتاز الطالب عدد 150 ساعة معتمدة (متطلبات جامعة- متطلبات كلية) موزعة كالتالي:

- متطلبات جامعة وتشتمل على:-

- مقررات اجبارية

* حقوق الانسان

• مقررات اختيارية طبقاً للتوزيع التالي:-

- المستوى الاول: لغة عربية-علم الجودة-العلوم عند العرب
- المستوى الثاني: ادارة وتسويق - تنمية مهارات التفكير
- المستوى الثالث: علوم بيئية- ريادة الأعمال - حاسب الى
- المستوى الرابع: تاريخ مصر- مهارات القيادة

* متطلبات الجامعة: مواد نجاح ورسوب ولا تحتسب في المجموع الكلى

عدد الساعات لمتطلبات الجامعة 10 ساعات (8 اختياري + 2 اجبارى)

- تحديد تدريس المواد على: رياضية في الفصل الدراسي الأول والثاني يترك لمجلس الكلية
- يحدد لكل مادة عدد (2) ساعة تدريسية معتمدة

- متطلبات كلية وتشتمل على:-

- أ- مقررات تمريضية
- ب- مقررات طبية.
- ج- مقررات مساندة وعلوم سلوكية (اجبارية و اختيارية).

• مقررات تمريضية اجبارية (90 ساعة معتمدة):

- أساسيات التمريض - تمريض الباطني والجراحي (1، 2) - تمريض الحالات الحرجة و الطوارئ
- تمريض النساء والتوليد - تمريض الحالات الحرجة للنساء والتوليد - تمريض الاطفال - تمريض الحالات الحرجة للأطفال - مقدمة في إدارة التمريض - تمريض صحة المجتمع- تمريض المسنين - التمريض الصحة النفسية والعقلية-ادارة التمريض.

• **مقررات طبية اجبارية (30 ساعة معتمدة):**

تشريح (1، 2) - فسيولوجي (1، 2) - كيمياء حيوية - وبايات - علم الأدوية - طفيلييات - امراض الباطنة - جراحة وخصائصها - باطولوجي - تغذية تطبيقية - طب شرعي وسموم - طب النساء والتوليد - طب الأطفال - جراحة الأطفال - الطب النفسي.

• **مقررات انسانية وعلوم مساندة اجبارية (16 ساعة معتمدة):**

لغة انجليزية (1، 2) - مبادئ الاحصاء الحيوية - طرق التدريس - مقدمة في البحث العلمي - علم نفس النمو - مهارات التواصل وال العلاقات الانسانية - اخلاقيات وآداب مهنة التمريض - علم نفس المرأة.

• **مقررات انسانية وعلوم مساندة اختيارية (يتم اختيار 4 ساعات معتمدة):**

- تكنولوجيا المعلومات - الرعاية التلطيفية - الإرشاد النفسي - موازنة المستشفيات — إدارة الأزمات والكوارث - دراسة المجتمع ومشاكله الصحية
*على الطالب أن يختار مقررا اختياريا واحدا لكل مستوى من مستويات الدراسة.

مادة (11):الidue الدراسى:

هو عدد الساعات المعتمدة التي يسجل فيها الطالب في الفصل الدراسي الواحد:

1. في الفصل الدراسي الرئيسي الحد الأقصى 20 ساعة معتمدة والحد الأدنى 14 ساعة معتمدة.
2. في الفصل الدراسي الصيفي الحد الأقصى 10 ساعة معتمدة والحد الأدنى 6 ساعات معتمدة.
3. الطالب المراقب علميا الذي يكون معدله التراكمي أقل من D يسجل عددا من الساعات لا يزيد عن 12 ساعة معتمدة ولا يقل عن 10 ساعات معتمدة في الفصل الدراسي الرئيسي ويسجل باقيه الطلاب في الفصل الدراسي الصيفي وذلك لمحاولة تحسين المعدل بموافقة المرشد الأكاديمي.
4. الطالب المتقوّق دراسياً والذي يكون معدله التراكمي لا يقل عن 3.7 (A) لديه الفرصة لتسجيل عدد من الساعات بين 20 - 22 لكل فصل دراسي رئيسي

مادة (12):التسجيل للمقررات الدراسية:

1. يضع وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب خطة التسجيل وإجراءاته (قواعد الطلاب - المجموعات الدراسية ، الجدول الدراسي ، توزيع الطلاب على السادة المرشدين الأكاديميين وتجهيز البطاقات الإجمالية للمقررات لكل طالب) وعلى أن تسجل البيانات الأكاديمية في سجلات خاصة معتمدة.
2. يقوم المرشد الأكاديمي بمساعدة الطالب المنوط به إرشادهم على كيفية التسجيل والاختيار المناسب للمقررات الدراسية لحالة كل منهم.
3. يقوم الطالب بالتسجيل في المقررات التي يرغبها شخصيا ولا يجوز التوكيل في هذا الصدد إلا لولي أمر الطالب فقط.
4. يكون التسجيل للفصل الدراسي الصيفي اختياريا للطلاب لرفع المعدل التراكمي و إجباريا للطلاب المراقبين علميا وذلك لتحسين معدلهم على أن لا يقل عدد المجموعة عن خمسة طلاب.
- 5- يجوز للطالب الذي لم يتمكن من التسجيل لأسباب قهرية يوافق عليها مجلس الكلية أن يسجل تسجيلا متأخرا (خلال الأسبوع الثاني).

6- لا يجوز للطالب ان يسجل فى أحد المقررات التى لها متطلب سابق إلا بعد إجتيازه المتطلب السابق بنجاح

مادة (13): الإضافة و الحذف:

- يجوز للطالب بعد موافقة المرشد الأكاديمى أن يضيف أو يحذف مقرراً أو أكثر حتى نهاية الأسبوع الثانى من الفصل الدراسي الرئيسي و الأسبوع الأول من الفصل الصيفى و ذلك بما لا يخل بالمعنى الدراسى المنصوص عليه فى المادة (11).

مادة (14): تأجيل الدراسة أو الانقطاع عنها:

1- يجوز للطالب أن يطلب تأجيل دراسته لمدة لا تزيد عن أربعة فصول دراسية رئيسية فقط خلال مدة دراسته بالكلية وان تقدم طلبات التأجيل في موعد أقصاه نهاية الأسبوع الرابع من الفصل الدراسي الرئيسي ويكون التأجيل نافذاً بعدأخذ موافقة لجنة شؤون التعليم والطلاب وموافقة مجلس الكلية.

2- إذا انقطع الطالب عن الدراسة دون تقديم طلب التأجيل تعرض حالته على لجنة شؤون التعليم و الطلاب ويجوز أن يدعى المرشد الأكاديمى للطالب مع مراعاة الأحكام التالية:

أ- إذا انقطع الطالب عن الدراسة بحد أقصى فصلين دراسيين ولأسباب قهرية يوافق عليها لجنة شؤون التعليم والطلاب ومجلس الكلية يتاح للطالب فرصة أخرى للتسجيل ويستأنف الطالب دراسته في الفصل الدراسي الرئيسي التالي ، وتحسب مدة الانقطاع من فرص التأجيل المتاحة للطالب.

ب- في حالة عدم الموافقة يلغى قيد الطالب ويكون القرار نافذاً بعد موافقة مجلس الكلية.

مادة (15): المواظبة:

- يتولى أستاذ المقرر تسجيل حضور الطلاب في بدء كل محاضرة نظرية أو جلسة عملية في سجل معد لذلك لكل مقرر من قبل شؤون الطلاب ، ويسلم هذا السجل في نهاية الفصل الدراسي إلى إدارة شؤون الطلاب وينبغي أن يكون :-

أ- القدر المسموح به لغياب الطالب دون عذر مقبول هو 25% من مجموع الزمن الفعلى لكل مقرر.

ب- يتولى مدير شؤون الطلاب بالكلية إنذار الطالب إذا زادت نسبة الغياب وقبل ان تصل إلى نسبة 25% في مقرر ما بناء على تبليغ أستاذ المادة.

ج - إذا زادت نسبة الغياب عن 25% في مقرر ما وكان غياب الطالب بدون عذر تقبله لجنة شؤون التعليم والطلاب ويعتمد من مجلس الكلية يسجل للطالب تقدير **P** (محروم) في المقرر وتدخل نتيجة الرسوب في حساب المعدل الفصلى للطالب.

د- إذا زادت نسبة غياب الطالب في المقرر الدراسي عن 25% من قيمة الساعات المعتمدة للمقرر الدراسي بعد عذر يقبله مجلس الكلية يعطى الطالب تقدير **I** غير مكتمل في المقرر الدراسي ويشترط في العذر المرضى أن يكون التقرير الطبي صادراً من الإدارية الطبية بالجامعة أو معتمد منها.

هـ في حالة طلب الطالب إضافة مقرر جديد تحتسب المواظبة من تاريخ الإضافة طبقاً للفقرة (هـ) من المادة (12).

وـ يجب إعلام الطلاب المحرومين من دخول الامتحان في خلال أسبوع قبل بداية الامتحانات العملية و النظرية.

مادة (16): الانسحاب:

أـ يسمح للطالب بالانسحاب بالانسحاب من المقرر الدراسي بعد التسجيل عند استدعائه لأداء الخدمة العسكرية ويرصد له تقدير منسحب لأداء الخدمة العسكرية (MW) في سجله الدراسي

بـ يسمح للطالب بالانسحاب من المقرر الدراسي قبل نهاية الأسبوع الثاني عشر من بداية الفصل الدراسي بعد تعبئة نموذج الانسحاب واعتماده من المرشد الأكاديمي وفي هذه الحالة لا تحسب للطالب ساعات هذا المقرر ويرصد للطالب تقدير منسحب (W) في سجله الدراسي .

جـ لا يجوز "نتيجة للانسحاب" أن يقل عدد الساعات المسجلة للطالب عن الحد الأدنى للعبة الدراسي المسموح به وفق هذه التعليمات

دـ يجوز للطالب أن ينسحب من جميع المواد التي سجلها في الفصل بمموافقة لجنة شئون التعليم والطلاب ومجلس الكلية، شريطة أن يتم تقديم طلب الانسحاب قبل موعد الامتحانات النهائية بأسبوعين على الأقل للفصل الدراسي الرئيسي و أسبوع للفصلي الصيفي وفي هذه الحالة تعد دراسة الطالب في ذلك الفصل مؤجلة (Del).

مادة (17): الإنذار والفصل:

يوجه للطالب إنذار في الحالات التالية:

أـ إذا تجاوزت مدة انقطاع الطالب فصلين دراسيين متصلين أو منفصلين يعد مفصولاً من الكلية ، إلا إذا كان انقطاعه لعذر قهري يقبله مجلس الكلية ويقوم الطالب بتسجيل المقرر في الفصل الدراسي التالي ويعطى الطالب التقدير الذي يحصل عليه بعد امتحان المقرر.

بـ إذا حصل الطالب على معدل تراكمي (GPA) أقل من 2 (الطالب المراقب) يتم إرسال إنذار لتحسين معدله التراكمي في الفصل الدراسي التالي

جـ يفصل الطالب نهائياً في حالة حصوله على ثلاثة إنذارات أكاديمية متتالية بسبب نقص المعدل التراكمي عن (2) ويستثنى الفصل الدراسي الأول من المستوى الأول من حساب الثلاثة إنذارات.

مادة (18): التقدير و توزيع الدرجات :

1- يقيم الطالب بناء على العناصر التالية:

أـ الاختبارات الدورية القصيرة الشفهية والتحريرية والتطبيقية والبحوث والقراءات وتتم هذه الاختبارات بصورة دورية خلال المحاضرات وتسجل في سجل أستاذ المقرر.

ب يعقد اختبار منتصف الفصل في الأسبوع السابع من الفصل الدراسي الرئيسي أو الأسبوع الرابع من الفصل الدراسي الصيفي وفي نفس مواعيد المحاضرات.

جـ يعقد الاختبار النهائي في الأسبوعين الأخيرين من الفصل الدراسي وبموجب جدول تعدد إدارة شئون الطلاب ويقره مجلس الكلية ويعلن على الطلاب في موعد أقصاه الأسبوع الثاني عشر في الفصل الدراسي الرئيسي والأسبوع السابع في الفصل الدراسي الصيفي ويجوز تعديل موعد الاختبار النهائي بموافقة لجنة شئون التعليم والطلاب ومجلس الكلية.

دـ إذا رسب الطالب في مقرر أكثر من مرة يكتفى باحتساب الرسوب مرة واحدة فقط في معدله الفصلي مهما تعددت مرات الرسوب وتسجل في سجله الأكاديمي وتلغى الدرجات التي حصل عليها في هذا المقرر ولا يحتسب رسوبه في معدله التراكمي ويحسب له تقدير أعلى درجة مقبول إذا تجاوزت درجاته الحد الأعلى لدرجة المقبول عند نجاحه في المقرر.

هـ إذا رسب الطالب في أي مقرر إجباري في أي فصل دراسي فعليه دراسة ذات المقرر والامتحان فيه. أما إذا رسب في مقرر اختياري فبإمكانه إعادة دراسته أو دراسة مقرر اختياري آخر بديل لإكمال متطلبات التخرج.

1- الرسوب في المقررات :

أـ يعتبر الطالب راسبا في حالة تغيبه عن الامتحان النهائي بدون عذر

بـ يعتبر الطالب راسبا اذا حصل على اقل من 30 % من درجات الامتحان النهائي للمادة وفي هذه الحالة لا يوجد له درجة .

جـ يحرم الطالب من دخول الاختبار النهائي في المقررات التمريضية العملية اذا حصل على اقل من 60 % على الأقل من درجات الأعمال الفصلية والامتحانات الدورية، ويسجل للطالب تقدير (P) (محروم) في المقرر وتدخل نتيجة الرسوب في حساب المعدل الفصلي للطالب.

3-- تمنح مرتبة الشرف للطالب الذي يحصل على معدل تراكمي (B+) فأكثر في كل مستوى دراسي و معدل التراكمي النهائي (B+) بشرط أن لا يكون قد رسب في أي دراسي خلال تسجيله في الكلية أو في الكلية المحول منها.

4- يتم توزيع الدرجات كالتالي:

يحتسب تقييم كل مقرر من المقررات بواقع 50 درجة لكل ساعة معتمدة

على ان يكون نسبة النجاح من 60% للمقررات التمريضية و الطبية و من 50% للمقررات الإنسانية والعلوم المساعدة الإجبارية و الإنتيارية و متطلبات الجامعه الاجباريه و الإنتياريه

و يتم توزيعها على النحو التالي:-

المقررات النظرية:-

- 20% من درجات المقرر للاعمال الفصلية.

- 30% من درجات المقرر للاختبارات الدوريه القصيره أو منتصف الفصل الدراسي.

- 50% للاختبار التحريري النهائي.

-المقررات التي لها تطبيقات عملية أو تدريب إكلينيكي:-

- 10% من درجات المقرر للأعمال الفصلية.

- 10% من درجات المقرر للاختبارات الدورية القصيره أو منتصف الفصل الدراسي.

- 20% من درجات المقرر لاختبار العملي و الشفوي نهاية الفصل الدراسي.

- 60% من درجات المقرر لاختبار التحريرى النهائي.

-
المقررات العملية:-

- 40% من درجات المقرر للأعمال الفصلية.

- 10% من درجات المقرر للاختبارات الدورية القصيره أو منتصف الفصل الدراسي.

- 50% من درجات المقرر لاختبار العملي النهائي.

مادة(19): الدلائل الرقمية والرمزية للدرجات والتقديرات :

التقدير		النقط	
ممتاز	A+	4	100 – 90
	A	3.7	90 لاقل من 85
جيد جداً	B+	3.3	85 لاقل من 80
	B	3	80 لاقل من 75
جيد	C+	2.7	75 لاقل من 70
	C	2.3	70 لاقل من 65
مقبول	D	2	65 لاقل من 60
مقبول	D	1.7	اقل من 60 الى %50
راسب	F	صفر	اقل من 50
محروم	P	-----	-----
غير مكتمل	I	—	-----
منسحب	W	—	-----
منسحب اجبارى	FW	—	-----
منسحب لاداء الخدمة العسكرية	MW	—	-----
مؤجل	Del	—	-----
غائب	Abs	—	-----

جدول رقم (1) رمز الدرجات ومعدل عدد النقاط:

1- حساب المتوسط التراكمي للدرجات:

- أ- نقاط تقيير المقرر = عدد الساعات المعتمدة للمقرر X نقاط المقرر.
- ب- المتوسط التراكمي للدرجات GPA لكل فصل دراسي (الأقرب رقمين عشرة وفقاً للمعادلة:

$$\text{نقاط تقيير المقرر } [1] + \text{ [نقاط تقيير المقرر } [2] + \dots$$

$$= \mathbf{GPA} \quad \frac{\text{مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات الدراسية التي أكملها الطالب في الفصل الدراسي}}{\text{مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات الدراسية التي أكملها الطالب}}$$

ج- يتم حساب متوسط نقاط التقدير التراكمي للدرجات $CGPA$ وفقاً للمعادلة:

$$\frac{\text{مجموع نقاط تقيير جميع المقررات التي أكملها الطالب}}{\text{مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات الدراسية التي أكملها الطالب}} =$$

د- تتحسب الكسور العشرية لصالح الطالب فتضاعف كرقمين عشرين فقط وتقرب جبريا إلى اقرب رقم عشري واحد إذا كان ذلك لصالح الطالب عند التخرج وذلك عند حساب معدلات الطالب.

2- لابد من نجاح الطالب بتقيير (D). (المقررات التمريضية و الطبية بنقاط (2) و المقررات الاختيارية و الانسانية و العلوم المساعدة الإجبارية و الإختيارية و متطلبات الجامعه الإجباريه والإختياريه بنقاط (1.7)

3- لا بد من حصول الطالب على الحد الأدنى للنجاح وهو (D) اى مقبول .

4- التغيب بعد عن الامتحان النهائي (مقرر غير مكتمل):

أ- يحصل الطالب على تقيير غير مكتمل (I) إذا تعذر عليه دخول الامتحان النهائي لمقرر أو إنعام بعض متطلباته لأسباب قهرية يقبلها وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب ومجلس الكلية شريطة أن يكون قد حضر وأدى 75% على الأقل من متطلبات المقرر وعليه أداء الامتحان خلال أسبوعين من بدء الفصل الدراسي التالي ويحتفظ له بدرجاته العملية و الفصلية وفي عدم دخول إلماتحن يحصل على تقيير منسحب اجبارى (FW).

ب- المقررات التي يحصل فيها الطالب على تقيير (I, W, or FW) لا تحسب له ك ساعات دراسية ولا تدخل في حساب المتوسط التراكمي للدرجات .

ج- التغيب بدون عذر عن الامتحان النهائي عند تغيب الطالب بدون عذر أثناء الامتحانات النهائية يعد راسباً في المقرر ويحسب له (Abs)

مادة (21): إلغاء القيد :

يلغى قيد الطالب فى الحالات الآتية:

- أ- إذا انقطع الطالب فصلين دراسيين بدون عذر
- ب- إذا ارتكب مخالفة تخل بالآداب أو أنظمة الكلية أو الجامعة وتطبق في حقه لائحة تأديب الطلاب.
- ج- أية حالات أخرى وردت في قانون تنظيم الجامعات.

مادة (22): النظام الكودي للمقررات الدراسية :

يتتم استخدام كود مكون من أحرف وأرقام لتعريف المقررات على النحو التالي:

*يشير الرمز المكون من الحروف إلى نوع المقررات وفقاً للجدول التالي

*تشير المئات إلى المستوى الذي يقدم فيه المقرر. والأحاداد والعشرات لرقم المقرر في الخطة الدراسية.(فيما عدا مقررات الجامعه الاجباريه و المقررات الانسانيه و العلوم المسانده الاختياريه)

المتطلبات	المقررات	الرمز باللغة الإنجليزية	الرقم
متطلبات جامعة	مقررات اجبارية	Uni	500
	مقررات اختيارية	Elective (Uni E)	160
متطلبات كلية	مقررات تمريسية	Nursing (Nur)	100
	مقررات طبية	Medical (Med)	120
	مقررات انسانية وعلوم مساندة	Supportive (Sup)	140
	مقررات انسانية وعلوم مساندة اختيارية	Supportive (SupE)	600

مادة (23): اللائحة الداخلية للسنة التدريبية المقررة على الناجحين في المستوى الرابع بكلية

التمريض جامعة بور سعيد:

بند (1):

1-يشترط للالتحاق بالسنة التدريبية (الامتياز) نجاح الطالب في جميع المقررات بالمستويات الأربع.

2-على الطالب تأدية التدريب الإكلينيكي الإجباري (سنة الامتياز) لمدة سنة ميلادية كاملة (12 شهر بـ 12 ساعة معتمدة) بالمستشفيات والمؤسسات الصحية تحت إشراف كلية التمريض. وذلك كشرط اساسي للخروج والحصول على البكالوريوس . ويقوم عميد الكلية وكيل الكلية لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة بالإشراف العام على التدريب .

بند (2):

* الجهات المختصة بالأشراف على طلاب الامتياز :-

- يقوم قسم إدارة التمريض بكلية بالتعاون مع لجنة مشكلة من الأقسام المعنية تمريض باطنى وجراحى ، تمريض أطفال ، تمريض صحة الأم وحديثى الولادة – تمريض الصحف النفسيه و العقليه) برئاسة وكيل الكلية لخدمة المجتمع وتنمية البيئة بوضع خطة برنامج

السنة التدريبية (الامتياز) والإشراف على تنفيذها بعد موافقة مجلس الكلية عليها ويكون الإشراف على السنة التدريبية بمكافأة مالية يحددها مجلس الكلية لأعضاء هيئة التدريس والإداريين.

- يقوم كل من كلية التمريض والمستشفى الجامعي أو المستشفى التي يتدرّب فيها طلاب الامتياز بالإشراف كلاً في مجال اختصاصه طبقاً للقواعد المنصوص عليها بقسم إدارة التمريض ويتم الإشراف على الطلاب في الفترة التدريبية في التخصصات المختلفة تحت إشراف الأقسام المختلفة في الكلية كل في مجال اختصاصه .

بند (3) :

*** المتطلبات العلمية للسنة التدريبية :-**

- 1- الأقسام التي يتم بها التدريب العملي يتم اختيارها بناء على اقتراح قسم إدارة التمريض بالكلية وبموافقة لجنة الامتياز وتعتمد من مجلس الكلية .
- 2- السنة التدريبية سن ميلادية وتطبق فيها قوانين الدولة لشئون العاملين .

بند (4) :

*** التقييم :-**

" يتم تقييم جميع مجالات التدريب التي مر بها طالب الامتياز خلال السنة التدريبية من الناحية العملية في نهاية كل فترة بواسطة قسم إدارة التمريض والأقسام الأخرى ويشمل هذا التقييم على " : -

- 1- الأداء العملي للطالب .
- 2- الندوات العلمية التي تقدم في نهاية كل فترة تدريبية .
- 3- يجتاز طالب الامتياز فترة التدريب إذا كان تقييمه 60% فأكثر .
- 4- إذا تجاوز طالب الامتياز نسبة غياب أكثر من 10% أو حصل على تقدير ضعيف في أي فترة من فترات التدريب يتعين عليه إعادة هذه الفترة .
- 5- للحصول على درجة البكالوريوس يتشرط أن يجتاز الطالب السنة التدريبية (الامتياز) بنجاح.

بند (5) :

- أ- في حالة إرتكاب طالب الامتياز لأي مخالفة باماكن التدريب العملي تستدعي إتخاذ إجراء قانوني يحاط لجنة الامتياز أولاً بنوع المخالفة قبل إحالة الموضوع للتحقيق لإبداء الرأي و عند موافقة اللجنة على إحالة الموضوع للتحقيق يبلغ قسم إدارة التمريض بالنتيجة لوضعها في الإعتبار عند تقييم الطالب وتبلغ الكلية بقرار العقوبة "
- ب- في حالة إرتكاب الطالب مخالفات مخله بالأخلاقيات و أداب المهنة يتعين على لجنة الامتياز اتخاذ الإجراءات الازمة طبقاً للنظام التأديبي في قانون تنظيم الجامعات .

بند (6) :

*** نظام الأجازات خلال السنة التدريبية والاجبارية : -**

الأجازات الإعتيادية :

(1)

- أ- تطبق قوانين الدولة فيما يختص بالأجازات خلال السنة التدريبية الإجبارية .
ب- ينظم قسم إدارة التمريض بالكلية مواعيد الأجازات الإعتيادية لطلاب الإمتحان بعد مرور 6 شهور من التدريب الإجباري وعلى طالب الإمتحان كتابة طلب بذلك يوافق عليه قسم إدارة التمريض للكلية ويعتمد من إدارة المستشفى قبل القيام بالأجازة بأسبوع على الأقل

ج- توزع الأجازات الإعتيادية خلال الـ 6 شهور الاخيره على ألا تتعدي ثلاثة أيام في الفترة التدريبية الواحدة وفي هذه الحالة لا تحسب غيابا .

الأجازات المرضية :

(2)

أ- في حالة المرض أثناء مواعيد العمل الرسمية يبلغ طالب الإمتحان قسم إدارة التمريض بالكلية الذي يقوم بالتوقيع على طلب تحويل لتوقيع الكشف الطبي وتبلغ نتيجة الكشف الطبي لرئيسة التمريض بالوحدة وقسم إدارة التمريض بالكلية .

ب- في حالة المرض في غير أوقات العمل الرسمية يبلغ طالب الإمتحان قسم إدارة التمريض بالكلية ورئيسة التمريض بالوحدة التابع لها ويتم تحويل الطالب إلى اللجنة الطبية المعنية لإجراء الكشف الطبي عليه وتقديم تقرير بحالته .

ج- في حالة مرض الطالب الذي يستدعي دخوله المستشفى يتبع روتين المستشفى في طريقة الدخول وعند الخروج من المستشفى يقدم الطالب طلب للحصول على ما يفيد تواجده بالمستشفى والتشخيص والراحة المطلوبة بعد الخروج من المستشفى وتختم من مكتب شئون المرضى .

مادة (24): الأحكام الانتقالية:

1. يبدأ تطبيق اللائحة تدريجيا من العام الجامعي الذي يلي موافقة المجلس الأعلى للجامعات عليها وصدور القرار الوزاري على الطلاب المستجدين بالفرقة الأولى والطلبة الباقيين للإعادة في جميع المواد ثم تصاعديا على الفرق التي تليها.

2. يستمر تطبيق اللائحة القديمة على الطالب الباقيين للإعادة بالفرقة الأولى في مادة أو أكثر والمقيدين بالفرق الأخرى ولحين تخرجهم.

"المجلس الجامعي إضافة أو حذف أو تعديل هذه اللائحة بناءً على اقتراح مجلس الكلية بعدأخذ رأي مجالس الأقسام و موافقة مجلس الجامعة و لجنة قطاع التمريض و المجلس الأعلى للجامعات "

الخطة الأسترشادية لبكالوريوس في علوم التمريض

المستوى الأول: الفصل الدراسي الأول

الرقم الكودي	اسم المقرر	الساعات المعتمدة										المجموع	
		نظري	عمل	معلم	جلسه تعليميه	عملاكلينيكي	مجموع الساعات المعتمدة	متطلبات التسجيل	عدد ساعات الإمتحان	توزيع الدرجات	الأمتحان التحريري نهاية الفصل		
100	-	60	40	3	(متزامن) (Nur101)	4			1		3	أساسيات التمريض نظري	Nur100
----	100	20	80	3	(متزامن) (Nur100)	4	1			3		أساسيات التمريض عملى	Nur101
60	20	10	10	2		2				1	1	تشريح 1	Med120
50	-	30	20	2		2					2	فسيولوجى 1	Med121
60	20	10	10	2		2				1	1	ميکروبیولوجي	Med122
25	-	15	10	2		1					1	طفيليات	Med123
50	-	30	20	2		2					2	لغه إنجلزيه 1	Sup140
25	-	15	10	2		1					1	أخلاقيات وأداب المهنه	Sup141
25	-	15	10	2		1					1	مقررات انسانية وعلوم مساندة اختياريه	----
						19							

الخطة الأسترشادية لبكالوريوس في علوم التمريض

المستوى الأول: الفصل الدراسي الثاني

الرقم الكودي	اسم المقرر	الساعات المعتمدة	نظري	معلم	جلسه تعليميه	عملاكلينيكي	مجموع الساعات المعتمدة	متطلبات التسجيل	عدد ساعات الامتحان	توزيع الدرجات (100)					الأمتحان التحريري نهاية الفصل	امتحان العملية و الشفوي نهاية الفصل	امتحانات او دوريه العام	امتحانات دوريه او منتصف العام	أعمال فصلية	
										نهاية الفصل	نهاية العام	دوريه العام	منتصف العام	امتحانات او دوريه او	امتحان العملية و الشفوي نهاية الفصل	امتحان				
Nur102	تمريض الباطنى والجراحي [نظري]	3	1				4	Nur100- Nur101 متزامن(Nur103)	3	-	60	40	3			الأمتحان التحريري نهاية الفصل	امتحان العملية و الشفوي نهاية الفصل	امتحانات او دوريه العام	امتحانات دوريه او منتصف العام	أعمال فصلية
Nur103	تمريض الباطنى والجراحي [عملى]	2	4				6	Nur100- Nur101 متزامن(Nur102)	3	150	120	30	3		الأمتحان التحريري نهاية الفصل	امتحان العملية و الشفوي نهاية الفصل	امتحانات او دوريه العام	امتحانات دوريه او منتصف العام	أعمال فصلية	
Med124	تشريح 2	1	1				2	Med120	2	20	10	10	2		الأمتحان التحريري نهاية الفصل	امتحان العملية و الشفوي نهاية الفصل	امتحانات او دوريه العام	امتحانات دوريه او منتصف العام	أعمال فصلية	
Med125	فيسيولوجي 2	2					2	Med121	2	-	30	20	2		الأمتحان التحريري نهاية الفصل	امتحان العملية و الشفوي نهاية الفصل	امتحانات او دوريه العام	امتحانات دوريه او منتصف العام	أعمال فصلية	
Med126	كيمياء حيوه	1					1			-	15	10	2		الأمتحان التحريري نهاية الفصل	امتحان العملية و الشفوي نهاية الفصل	امتحانات او دوريه العام	امتحانات دوريه او منتصف العام	أعمال فصلية	
Sup142	مهارات التواصل و العلاقات الانسانيه	2					2			-	30	20	2		الأمتحان التحريري نهاية الفصل	امتحان العملية و الشفوي نهاية الفصل	امتحانات او دوريه العام	امتحانات دوريه او منتصف العام	أعمال فصلية	
----	متطلب جامعه اختيارى لل المستوى الاول	2					2			-	30	20	2		الأمتحان التحريري نهاية الفصل	امتحان العملية و الشفوي نهاية الفصل	امتحانات او دوريه العام	امتحانات دوريه او منتصف العام	أعمال فصلية	
المجموع																				
19																				

الخطة الأسترشادية لبكالوريوس في علوم التمريض

المستوى الثاني: الفصل الدراسي الأول

الرقم الكودي	اسم المقرر	الساعات المعتمدة	نظري	معلم	جلسه تعليميه	عمل ملاكييني	مجموع الساعات المعتمدة	متطلبات التسجيل	عدد ساعات الإمتحان	نوع الإمتحان	توزيع الدرجات (100)			
											أعمال فصلية	امتحانات منتصف العام	امتحانات دوريه او العام	امتحانات العملى و الشفوئي نهاية الفصل
	تمريض الباطنى والجراحي (2) نظري	Nur200	3	1			4	Nur102- Nur103 (متزامن Nur201)	3	-	60	40	3	100
--	تمريض الباطنى والجراحي (2) عملى	Nur201	2	4			6	Nur102- Nur103 (متزامن Nur200)	3	120	30	150	--	
50	امراض باطنى	Med220	2				2		2	30	20	20	2	
50	علم ادويه	Med221	2				2		2	30	20	20	-	
25	باتولوجي	Med222	1				1			15	10	2	-	
25	وبائيات	Med223	1				1			15	10	2	-	
60	طرق التدريس و التنقيف الصهى	Sup241	1	1			2		2	10	10	20	20	
25	مقررات انسانية و علوم مساندة اختياريه	----	1				1			15	10	-	-	
	المجموع						19							

الخطة الأسترشادية لبكالوريوس في علوم التمريض

المستوى الثاني: الفصل الدراسي الثاني

الرقم الكودي	اسم المقرر	نطري	معلم	جنسه تعليميه	عمل مكlinيكي	الساعات المعتمدة		مجموع الساعات المعتمده	متطلبات التسجيل	عدد ساعات الإمتحان	توزيع الدرجات (100)	أعمال فصلية او منتصف العام	إمتحانات دوريه او دوريه او منتصف العام	إمتحان العملى و الشفوى	نهاية الفصل	نهاية التحريرى	نهاية الأختبار		
						نطري	نظري												
	Nur202	3	1						Nur200- Nur201 متزامن Nur203)	4	3	60	40	-	100	نهاية الفصل	نهاية التحريرى	نهاية الأختبار	
--	Nur203	2	4						Nur200- Nur201 متزامن Nur202)	6		30	120	3	150	نهاية الفصل	نهاية التحريرى	نهاية الأختبار	
25	Med224	1										15	10	2	-	50	نهاية الفصل	نهاية التحريرى	نهاية الأختبار
50	Med225	2										30	20	2	-	50	نهاية الفصل	نهاية التحريرى	نهاية الأختبار
50	Med226	2										30	20	2	-	50	نهاية الفصل	نهاية التحريرى	نهاية الأختبار
50	Sup240	2							Sup140	2		30	20	2	-	50	نهاية الفصل	نهاية التحريرى	نهاية الأختبار
50	----	2										30	20	2	-		أختيارى للمستوى الثاني	متطلب جامعه	نهاية الأختبار
	المجموع	19																	

الخطة الأسترشادية لبكالوريوس في علوم التمريض

المستوى الثالث: الفصل الدراسي الأول

الرقم الكودي	اسم المقرر	الساعات المعتمدة	نظري	مجموع الساعات المعتمدة	متطلبات التسجيل	عدد ساعات الإمتحان	توزيع الدرجات (100)		الأمتحان التحريري نهاية الفصل	امتحان العملى و الشفوى نهاية الفصل	امتحانات او دوريه منتصف العام	أعمال فصليه
							عملى إكلينيكى	علمه تطبيقيه				
	تمريض الأطفال نظري	Nur300	3	1		4			-	60	40	3
100	تمريض الأطفال-	Nur301	2	3		5			--	125	100	3
50	تمريض حالات حرجه أطفال-نظري	Nur302	2			2			-	30	20	2
--	تمريض حالات حرجه أطفال-عملى	Nur303	1	1		2			50	10	40	3
50	طب أطفال	Med320	2			2			-	30	20	2
50	جراحة الأطفال	Med321	2			2			-	30	20	2
25	علم نفس النمو	Sup340	1			1			-	15	10	2
25	مقررات انسانية وعلوم مساندة اختياريه	----	1			1			-	15	10	2
المجموع												19

الخطة الأسترشادية لبكالوريوس في علوم التمريض

المستوى الثالث: الفصل الدراسي الثاني

الرقم الكودي	اسم المقرر	نطري	الساعات المعتمدة		مجموع الساعات المعتمدة	متطلبات التسجيل	عدد ساعات الإمتحان	إمتحان العلوي والأمتحان التحريري نهاية الفصل	توزيع الدرجات (100)		أعمال فصلية	إمتحانات دوريه او منتصف العام	إمتحانات نهاية الفصل
			عمل اكاديمي	جلسه تعليميه									
100	-	3	1	4	4	- Nur200- Nur201 Sup341- Nur305 (Med322)	3	60	40	3	أعمال فصلية	إمتحانات دوريه او منتصف العام	إمتحان العلوي والأمتحان التحريري نهاية الفصل
--	125	3	2	5	5	- Nur200- Nur201 (Nur 304) متزامن	3	25	100	3	أعمال فصلية	إمتحانات دوريه او منتصف العام	إمتحان العلوي والأمتحان التحريري نهاية الفصل
50	-	2	2	2	2	-Nur304- Nur305 (Nur307)	2	30	20	2	أعمال فصلية	إمتحانات دوريه او منتصف العام	إمتحان العلوي والأمتحان التحريري نهاية الفصل
--	50	3	1	2	2	- Nur304- Nur305 (Nur306)	1	10	40	3	أعمال فصلية	إمتحانات دوريه او منتصف العام	إمتحان العلوي والأمتحان التحريري نهاية الفصل
25	-	2	1	1	1	-	2	15	10	2	أعمال فصلية	إمتحانات دوريه او منتصف العام	إمتحان العلوي والأمتحان التحريري نهاية الفصل
50	-	2	2	2	2	((Nur304 Med220 متزامن (Nur304))	2	30	20	2	أعمال فصلية	إمتحانات دوريه او منتصف العام	إمتحان العلوي والأمتحان التحريري نهاية الفصل
25	-	2	1	1	1	(Nur 304- 304) متزامن	2	15	10	2	أعمال فصلية	إمتحانات دوريه او منتصف العام	إمتحان العلوي والأمتحان التحريري نهاية الفصل
50	-	2	2	2	2		2	30	20	2	أعمال فصلية	إمتحانات دوريه او منتصف العام	إمتحان العلوي والأمتحان التحريري نهاية الفصل
المجموع													19

الخطة الأسترشادية لبكالوريوس في علوم التمريض

المستوى الرابع: الفصل الدراسي الأول

الرقم الكودي	اسم المقرر	الساعات المعتمدة	الساعات المعتمدة					نوري	نظرى	معلم	عمل ميداني	جلسه تعليميه	عدد ساعات الإمتحان	متطلبات التسجيل	مجموع الساعات المعتمدة	توزيع الدرجات (100)	إمتحان العملى	إمتحان العملى و الشفوى نهاية الفصل	أعمال دوريه او منتصف العام	أعمال فصليه
			نوري	نظرى	عمل ميداني	جلسه تعليميه														
100	-	60	40	3	Nur200- -Nur201 Nur300- Nur301- Nur303- Nur304 (متزامن) (Nur401)	4			1					3		تمريض صحة المجتمع نظري		Nur400		
--	75	15	60	3	Nur200- -Nur201 Nur300- Nur301- Nur303- Nur304 (متزامن) (Nur400)	3		3								تمريض صحة المجتمع عملى		Nur401		
25	-	15	10	2	Nur400- (متزامن) Nur (401- Nur403	1											تمريض المسنين نظري		Nur402	
--	25	5	20	3	Nur400- (متزامن) (Nur401-Nur402	1		1									تمريض المسنين عملى		Nur403	
60	20	10	10	2	(Sup40- (متزامن -	2									1	1	احصاء حيوي		Sup400	
90	30	15	15	3	(Sup400- (متزامن -	3									1		مقدمه فى البحث العلمى		Sup401	
50	-	30	20	2				2							---		حقوق الانسان		Uni 500	
50	-	3	20	2				2									متطلب جامعه اختيارى للمستوى الرابع		---	
								18									المجموع			

الخطة الأسترشادية لبكالوريوس في علوم التمريض

المستوى الرابع: الفصل الدراسي الثاني

الأمتحان التحريري نهاية الفصل	امتحان و العملية الشفوية نهاية الفصل	توزيع الدرجات (100)		متطلبات التسجيل	عدد ساعات الإمتحان	مجموع الساعات المعتمدة	الساعات المعتمدة			اسم المقرر	الرقم الكودي
		إمتحانات دوريه او منتصف العام	أعمال فصليه				عملناكلينيكي	جلسه تعليميه	معلم نظري		
100	-	60	40	3	405Nur (Med420-	4		1	3	تمريض الصحة النفسية والعقلية-نظري	Nur404
--	100	20	80	3	(Nur404 مترافق)	4	4			تمريض الصحة النفسية والعقلية-عملى	Nur405
100	-	60	40	3	Nur308 (Nur407- مترافق)	4		1	3	ادارة التمريض نظري	Nur406
--	100	20	80	3	(Nur406- مترافق)	4	4			ادارة التمريض عملى	Nur407
25	-	15	10	2	(Nur404- مترافق)	1			1	الطب النفسي	Med420
25	-	15	10	2		1			1	مقررات انسانية مساندة وعلوم اختياريه	----
						18				المجموع	

قواعد الامتحانات

1. لا يجوز السماح للطلاب بدخول قاعة امتحانات بعد مضي نصف ساعة على بدء الامتحان.
2. التنبيه بعدم اصطحاب الطلاب كتب أو مذكرات دراسية أو أية وسائل مساعدة عند دخولهم مكان الامتحان ، وفي حالة المخالفات يعتبر الطالب مرتكبا جريمة تأديبية.
3. ينذر الطالب الذي يتكلم أثناء الامتحان كتابة للمرة الأولى، وفي حالة العودة تسحب كراسة إجابته ويخرج من مقر لجنة الامتحان بناء على قرار من رئيس لجنة الامتحان.
4. يراعى عدم خروج الطلاب في الرابع ساعة الأخيرة من مدة الامتحان وذلك للتحقيق من تسليم كراسات الإجابة على الوجه السليم كما يراعى عدم خروج الطلاب من قاعة الامتحان قبل مضي نصف ساعة من لحظة بدء الامتحان.
5. تعقد لجان الامتحانات الخاصة للحالات المرضية في مستشفى الطلبة فقط وتقتصر هذه الامتحانات على حالات الولادة والجراحة العاجلة والحالات المرضية التي يجعل من المستحيل على الطالب أداء الامتحان في مقر الكلية وذلك بموافقة الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة.
6. الترخيص للطلاب الذين لم يسددوا ما عليهم من مستحقات دراسية بأداء الامتحان هذا العام على أن يتم حجب إعلان نتائجهم لحين سداد ما عليهم من مستحقات مالية.

القواعد الخاصة بالأعذار المرضية:

1. يتقدم الطالب بالغذر المرضى في موعد غايته 48 ساعة من بداية المرض.
2. لن يسمح بقبول أي أعذار مرضية تقدم للكلية بعد انتهاء الامتحانات.
3. في حالة إصابة الطالب بحالة مرضية أثناء تأديته لامتحانات يتم استدعاء طبيب الإداره الطبية المشرف على لجنة الامتحانات للكشف الطبى على الطالب وإسعافه والتوصية بقدرته على استكمال الامتحان من عدمه.
4. في الحالات الصحية الحرجة يؤدى الامتحان فى لجنة خاصة.
5. إذا يستطيع الطالب عرض نفسه على اللجنة الطبية ومقرها - بسبب المرض عليه أن يقدم إليها في أقرب فرصة خلال فترة الامتحانات ومعه جميع المستندات والفحوص الطبية المتعلقة بحالته.

